

حكم خروج المرأة بالمكياج/الإثنيين(71-01-2202م)فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

ما حكم خروج المرأة من المكياج والذهب المكياج تبرج بزينة زاهر. الحالة الوحيدة ما تغطي به عيوب البشرة ولا يخرجها عن لونها الاصيلي هذا في جزء من القرار فبجمع فقهاء الشريعة واحدة في وجهها حفر مسلا فيها عيوب زاهرة فغطتها بغطاء اساسي -

[00:00:00](#)

اينصر لونا وليس في تبرج بزنا فيه تغطية عين يعني قدم تسامح فيما كان من جنس الستر العيب وليس من جنس التبرج بزينة

الذهب اذا كان الخاتم فالخلاف في الكف والوجه - [00:00:24](#)

في اليدين واللائين خلاف مشهور من اجاز اظهار الكف اجاز اظهار الخاتم ومن لم يوجز اظهارا كفي لم يوجز اظهار الخاتم فقضية

خلافية يتوقف القول فيها او يتفرع القول فيها عن - [00:00:42](#)

من القول في الوجه والكفين هل هو من الزنا الظاهرة اذا دخل في قوله تعالى انما ظهر منها ام من الزينة الباطنة التي لا يجوز ابدائها

الا الى المحارم بارك الله فيهم - [00:01:01](#)